

اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ٢٢-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الاجتماع
- ٢- تأكيد انتخاب رئيس الاجتماع
- ٣- إقرار جدول الأعمال
- ٤- تأكيد النظام الداخلي
- ٥- تأكيد تسمية الأمين العام للاجتماع
- ٦- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال أي هيئة فرعية للاجتماع
- ٧- تبادل عام للآراء
- ٨- النظر في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتكنولوجيات الناشئة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل
- ٩- البروتوكول الثالث
- ١٠- الألغام غير الألغام المضادة للأفراد
- ١١- النظر في كيفية القيام في إطار الاتفاقية بتناول التطورات في مجال العلم والتكنولوجيا ذات الصلة بالاتفاقية
- ١٢- تحقيق عالمية الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها
- ١٣- النظر في التقرير المتعلق ببرنامج الرعاية في إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية
- ١٤- حالة تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها والامتثال لهما



- ١٥- النظر في تقرير وحدة دعم التنفيذ
 - ١٦- المسائل المالية المتعلقة بالاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها
 - ١٧- النظر في التقرير النهائي واعتماده
 - ١٨- مسائل أخرى
 - ١٩- اختتام الاجتماع.
-